القرارات والمقررات

التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين

٢٧ و٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية: الدورة الاستثنائية الثانية والعشرون
الملحق رقم ١ (A/S-22/11)

الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٠

ملاحظـة

تعـرَّف قرارات ومقررات الجمعية العامة على النحو التالي:

الدورات العادية

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة العادية الثلاثين، تعـرَّف برقم يليه بين قوسين حرف "د" فشرطة فرقم آخر يشير الى الدورة (مثال ذلك: القرار ٣٣٦٣ (د-٣٠)). وعندما كانت تتخذ عدة قرارات بنفس الرقم، كان يعـرَّف كل منها باسم حرف يوضع بعد ذلك الرقم (مثال ذلك: القرار ٣٣٦٧ ألف (د-٣٠)، القراران ٣٤١١ ألف وباء (د-٣٠)، القرارات ٣٤١٩ ألف إلى دال (د-٣٠)). أما المقررات فكانت غير مرقمة.

ومنذ الدورة الحادية والثلاثين، وكجزء من النظام الجديد الذي اعتُمد بشأن رموز وثائق الجمعية العامة، أصبحت القرارات والمقررات تعـرَّف برقم يشير الى الدورة تتبعه شرطة مائلة فرقم آخر يشير الى القرار أو المقرر (مثال ذلك: القرار ١/٣١، المقرر ٣٠١/٣١). وعندما تتخذ عدة قرارات أو مقررات بنفس الرقم يعـرَّف كل منها باسم حرف يوضع بعد الرقمين (مثال ذلك: القرار ١٦/٣١ ألف، القراران ٦/٣١ ألف وباء، المقررات ٤٠٦/٣١ ألف إلى هاء).

الدورات الاستثنائية

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة الاستثنائية السابعة، تعـرَّف برقم يشير الى القرار، يتبعه، بين قوسين، حرفا "دإ" تليهما شرطة ورقم آخر يشير الى الدورة (مثال ذلك: القرار ٣٣٦٢ (دإ-٧))، أما المقررات فكانت غير مرقمة.

ومنذ الدورة الاستثنائية الثامنة، أصبحت القرارات والمقررات تعـرَّف بحرفي "دإ" ثم شرطة ثم رقم يشير الى الدورة ثم شرطة مائلة فرقم آخر يشير إلى القرار أو المقرر (مثال ذلك: القرار دإ-١/٨، المقرر دإ-١١/٨).

الدورات الاستثنائية الطارئة

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة، تعـرَّف برقم يشير الى القرار ثم بين قوسين الحروف "دإط" تليها شرطة ورقم آخر يشير الى الدورة (مثال ذلك: القرار ٢٥٢٢ (دإط-٥)). أما المقررات فكانت غير مرقمة.

ومنذ الدورة الاستثنائية الطارئة السادسة، أصبحت القرارات والمقررات تعـرَّف بالحروف "دإط" تليها شرطة ثم رقم يشير الى الدورة فشرطة مائلة يليها رقم آخر يشير الى القرار أو المقرر (مثال ذلك: القرار دإط-١/٦، المقرر دإط-١١/٦).

وفي كل مجموعة من المجموعات المشار اليها أعلاه يكون الترقيم حسب ترتيب اتخاذ القرارات والمقررات.

* * *

وبالإضافة الى نصوص القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين، يحتوي هذا المجلد على قائمة مرجعية بالقرارات والمقررات.

وفي المجلد الحالي، تظهر الحواشي في نهاية كل فرع.

ISSN 1020-2048

المحتويات

الفرع		الصفحة
أولا -	جدول الأعمال	١
ثانيا -	القرار المتخذ بناء على تقرير لجنة وثائق التفويض (A/S-22/8)	٢
ثالثا -	القرار المتخذ بناء على تقرير اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة (A/S-22/9/Rev.1)	٣
رابعا -	المقررات	١٩
	ألف - الانتخابات والتعيينات	٢٠
	باء - المقررات الأخرى	٢٢

المرفق

قائمة مرجعية بالقرارات والمقررات ٢٤

أولا - جدول الأعمال[1]

١ - افتتاح رئيس وفد ناميبيا للدورة الاستثنائية.

٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.

٣ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة:

(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.

٤ - انتخاب الرئيس.

٥ - تقرير لجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة.

٦ - تنظيم الدورة.

٧ - إقرار جدول الأعمال.

٨ - استعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

٩ - اعتماد الوثائق الختامية.

---

(١) أنظر أيضا الفرع الرابع - باء، المقرر د إ-٢٢/٢٢.

ثانيا - القرار المتخذ بناء على تقرير لجنة وثائق التفويض

د إ - ١/٢٢ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة وثائق التفويض وفي التوصية الواردة فيه[١].

توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.

الجلسة العامة ٥
٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩

---

(١) A/S-22/8، الفقرة ١٥.

ثالثا - القرار المتخذ بناء على تقرير اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة

د إ - ٢/٢٢ - الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

إن الجمعية العامة

تعتمد الإعلان والنص المعنون "حالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، الواردين في مرفق هذا القرار.

الجلسة العامة ٥
٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩

المرفق

الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

الإعلان

نحن، الدول المشاركة في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لاستعراض وتقييم برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

وقد اجتمعت بمقر الأمم المتحدة يومي ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ التنمية المستدامة والالتزامات المتعلقة بها الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١]، وجدول أعمال القرن ٢١[٢]، وإعلان بربادوس[٣]، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٤]،

وإذ تشير إلى القرار د إ - ٢/١٩ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧، الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة، والمقررات التي اتخذتها لجنة التنمية المستدامة في دوراتها الرابعة[٥] والسادسة[٦] والسابعة[٧]،

وإذ تدرك أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تتطلع جميعها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وتحسين مستويات العيش وأنها ما زالت ملتزمة التزاما قويا بالحفاظ على التراث الطبيعي والثقافي الذي يتوقف عليه مستقبلها، وإذ ترى أن الهدف من الاستعراض لمواصلة تنفيذ برنامج العمل هو مواصلة العمل على أساس الاتفاقات التي تم التوصل إليها من جانب الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي بشأن التنمية المستدامة، وأن هذا الاستعراض يوفر مقياسا لمدى التقدم المحرز نحو التنمية المستدامة لتلك الدول وأقاليمها، ويحدد المواضع التي تستوجب اهتماما خاصا للمضي قُدما في تنفيذ التنمية المستدامة،

وإذ تذكر بأن من المسلم به أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تمثّل حالة خاصة بالنسبة للبيئة والتنمية على السواء لأنها هشّة من الناحية البيئية وضعيفة من الناحية الاقتصادية، وتواجه قيودا خاصة في جهودها المبذولة لتحقيق التنمية المستدامة، ولأن ظروفها المادية الخاصة كثيرا ما تجعل من الصعب عليها الاستفادة من التنمية الاقتصادية العالمية وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تعيد تأكيد أن المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية ترجم جدول أعمال القرن ٢١ إلى سياسات وإجراءات وتدابير محددة يتعيّن اتخاذها على كل من الصعيد الدولي والوطني والإقليمي لتمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية من التصدي لتلك القيود وتحقيق التنمية المستدامة[٨]،

وإذ تدرك أن جماعات الدول الجزرية الصغيرة النامية هي القيِّمة على مساحات شاسعة من محيطات العالم ولها نصيب وافر من التنوع البيولوجي العالمي، وأنها تتصدر المعركة ضد التغيرات المناخية، وأن كونها عُرضة للمخاطر وحالتها الصعبة يؤكدان الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات لتنفيذ برنامج العمل،

وإذ تدرك أيضا أن الحلول التي تم التوصل إليها في هذا الصدد يمكن أن تكون أمثلة مفيدة لبلدان أخرى حول العالم،

وإذ تدرك كذلك أن جهودا كبيرة قد بذلت على كافة الأصعدة لتنفيذ برنامج العمل، وأن هناك حاجة إلى مواصلة تعزيز هذه الجهود بدعم حقيقي، بما في ذلك الدعم المالي، من جانب المجتمع الدولي، وبتعزيز المؤسسات وتحسين التنسيق وبناء القدرات الموجه نحو أهداف بعينها، وبتيسير نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا وفقا للفقرة ٣٤-١٤ (ب) من جدول أعمال القرن ٢١،

وقد نظرت في التقارير المرحلية المقدمة بشأن تنفيذ برنامج العمل وفي الآراء التي عبّرت عنها الوفود في الدورة الاستثنائية،

واقتناعا منها بوجوب الإسراع بتنفيذ برنامج العمل من خلال إحراز التقدم في المجالات المتداخلة والمترابطة لبناء القدرات والتمويل ونقل التكنولوجيا، وبضرورة توطيد الترتيبات المؤسسية من أجل تنفيذه بنجاح،

١ - ترحب بجهود الدول الجزرية الصغيرة النامية للوفاء بالتزاماتها إزاء برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٤] وبدعم المجتمع الدولي، وتلاحظ أن هذه الجهود تأثرت بالقيود المالية والقيود الأخرى المتعلقة بالموارد وبالعوامل الاقتصادية والبيئية العالمية؛

٢ - ترحب أيضا بالجهود المتواصلة للدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل صوغ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة؛

٣ - تشجع الجهود التي تبذلها جميع الأطراف لتهيئة بيئة مواتية لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في معالجة القضايا الشاملة من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛

٤ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم الوسائل الفعالة، بما فيها الموارد المالية الكافية والتي يمكن التنبؤ بها والجديدة والإضافية، وفقا للفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١ والفقرات من ٩١ إلى ٩٥ من برنامج العمل لدعم الجهود الرامية إلى تحقيق التنفيذ الكامل لبرنامج العمل، ولا سيما معالجة القضايا المعقدة مثل الفقر، على النحو المبين في الفقرة ٦ من النص الوارد أدناه المعنون "حالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"؛

٥ - تطلب أيضا إلى المجتمع الدولي أن يقدم الدعم لبرامج ومشاريع بناء القدرات والمؤسسات في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن يدعم، حيثما يكون مناسبا، إنشاء مراكز التدريب وغيرها من الجهود ذات الصلة لبناء القدرات؛

٦ - تدعو إلى بذل المزيد من الجهود لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية للحصول، كما هو وارد في برنامج العمل، على ما تحتاجه من نقل للتكنولوجيا السليمة بيئيا، لتحقيق التنمية المستدامة وتنفيذ برنامج العمل؛

٧ - تدعو الأمين العام إلى تحسين الترتيبات المؤسسية الموجودة في الأمم المتحدة وذلك لمساندة الدول الجزرية الصغيرة النامية فعليا لكي تصبح منظومة الأمم المتحدة أكثر إقداما على المبادرة في مجال تعزيز ومساعدة التنمية المستدامة في تلك الدول؛

٨ - ترحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها تحالف الدول الجزرية الصغيرة لتعزيز مصالح وشواغل الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك تنفيذ برنامج العمل؛

٩ - تؤيد مجموعة المبادرات العامة لمواصلة تنفيذ برنامج العمل كما هو مبيّن في توصيات لجنة التنمية المستدامة بوصفها الهيئة التحضيرية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين، على النحو الوارد أدناه.

حالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

أولا - مقدمة

١ - منذ أن اعتمد برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٤] في عام ١٩٩٤ في المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية تم استعراض جميع فصوله التي تتضمن أساسا متكاملا وشاملا للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بواسطة لجنة التنمية المستدامة خلال دورتها الرابعة المعقودة في عام ١٩٩٦ ودورتها السادسة المعقودة في عام ١٩٩٨. وقامت اللجنة، في دورتها السابعة المعقودة في عام ١٩٩٩، أثناء التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة لاستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل، بمواصلة استعراضها للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل وحددت المجالات التالية لاتخاذ إجراءات بشأنها على سبيل الأولوية، بما في ذلك الوسائل اللازمة لتنفيذها: تغير المناخ، بما فيه تقلب المناخ وارتفاع مستوى سطح البحار؛ والكوارث الطبيعية؛ وموارد المياه العذبة؛ والموارد الساحلية والبحرية؛ والطاقة؛ والسياحة. وأقرت اللجنة بأن تركيز استعراضها على كل قطاع لا ينبغي أن يقلل من الحاجة إلى التنفيذ الكامل والشامل لجميع فصول برنامج العمل. وأكدت اللجنة على أن برنامج العمل ما زال يمثل إطارا قيّما وحيا لجهود التنمية المستدامة التي تقوم بها

الدول الجزرية الصغيرة النامية، وأحاطت علما بالإجراءات التي اتخذتها الحكومات، واللجان والمنظمات الإقليمية، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لدعم الأنشطة المرتبطة بتنفيذ برنامج العمل. وتعيد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة تأكيد التزام المجتمع الدولي بمواصلة تنفيذ برنامج العمل.

٢ - كما أحاطت لجنة التنمية المستدامة علما، في دورتها السابعة، بنتائج الاجتماع الذي عقده ممثلو المانحين والدول الجزرية الصغيرة النامية في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٩ والذي نظر، في جملة أمور، في مجموعة من المقترحات الوطنية والإقليمية الخاصة بالمشاريع. وأكد الاجتماع إحساسا قويا بالتزام الدول الجزرية الصغيرة النامية ببرنامج العمل وملكيتها له، ولاقى ترحيبا بوصفه مساهمة في تعزيز وإثراء الشراكة بين هذه الدول والمجتمع الدولي. وكذلك أحاطت الدورة علما بما بذلته الدول الجزرية الصغيرة النامية من جهود كبيرة، وفقا لمسؤوليتها، على الصعيدين الوطني والإقليمي، لبلوغ أولويات برنامج العمل وأهدافه، خاصة إعداد استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة. وتمشيا مع شواغلها الخاصة وأخذا في الاعتبار أن الدول الجزرية الصغيرة النامية هي القيِّمة على مساحات شاسعة من محيطات العالم وبحاره ومواردها، دخلت هذه الدول بصورة نشطة وبناءة في مفاوضات دولية سعيا للتوصل إلى نهج متكاملة في مجالات مثل تغير المناخ، والتنوع البيولوجي، وقانون البحار، والمصائد المستدامة، والتلوث البحري، وقامت بجهود للوفاء بالتزاماتها التي تنص عليها الاتفاقات الدولية ذات الصلة.

٣ - وفي الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة المعقودة في عام ١٩٩٧، أعاد المجتمع الدولي تأكيد إقراره بالقيود الخاصة التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية والحاجة إلى دعم خاص لما تبذله من جهود للنهوض بالتنمية المستدامة بسبب صغر مساحتها وبعدها، وهشاشتها البيئية، وكونها عرضة للتغيرات المناخية، وأوجه ضعفها الاقتصادي. وتتقاسم الدول الجزرية الصغيرة النامية العديد من الشواغل والقيود المتعلقة بالتنمية المستدامة، وتتأثر بها بدرجات متباينة. وقد أقر جدول أعمال القرن ٢١ بالحالة التي تنفرد بها الدول الجزرية الصغيرة النامية وباحتياجاتها فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، وجرى التعبير عن ذلك بصورة أكثر تحديدا في برنامج العمل. وتشمل القيود التي تعترض سبيل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية ضيق قاعدة الموارد بما لا يسمح للدول الجزرية الصغيرة النامية بالاستفادة من وفورات الحجم الكبير؛ وضيق الأسواق الداخلية والاعتماد الشديد على عدد قليل من الأسواق الخارجية والنائية؛ وارتفاع تكاليف الطاقة، والبنية الأساسية، والنقل والاتصالات وتقديم الخدمات؛ وطول المسافات بين أسواق التصدير ومصادر الاستيراد؛ وتدني وعدم انتظام حجم حركة المرور الدولية؛ وضعف المقاومة في وجه الكوارث الطبيعية؛ وتزايد أعداد السكان؛ والتقلب الشديد في النمو الاقتصادي؛ وقلة الفرص أمام القطاع الخاص واعتماد اقتصاداتها اعتمادا شديدا غير متكافيء على القطاع العام، وهشاشة البيئات الطبيعية.

٤ - كما لاحظت لجنة التنمية المستدامة في دورتها السابعة أنه، منذ انعقاد المؤتمر العالمي في عام ١٩٩٤، ووتيرة العولمة وتحرير التجارة تؤثر على اقتصادات الدول الجزرية الصغيرة النامية بما تثيره من مشاكل وما تتيحه من فرص جديدة بالنسبة لها ولأنها تزيد من الحاجة إلى التنفيذ المركّز لبرنامج العمل. فنتيجة للعولمة، أصبحت أطر السياسات الوطنية والعوامل الخارجية، بما فيها الآثار التجارية، عاملا حاسما في تحديد نجاح الدول الجزرية الصغيرة النامية أو فشلها في جهودها الوطنية. وهذه الدول يقلقها بصورة خاصة أن ما تواجهه من مشاكل ونواحي ضعف معينة تزيد من تفاقم الصعوبات التي تواجهها في جهودها الرامية إلى الاندماج في الاقتصاد العالمي، وخاصة في مجالات التجارة والاستثمار والسلع الأساسية وأسواق رأس المال. ولمعالجة هذه التحديات تقوم الدول الجزرية الصغيرة النامية بإصلاحات داخلية في مجال سياسة الاقتصاد الكلي ليستنى لها الاندماج في الاقتصاد العالمي. كما بدأت على الصعيد الإقليمي أيضا بوضع أطر السياسات العامة المناسبة والترتيبات المناسبة لإدماج نُهجها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في التنمية المستدامة، وذلك لكي تتيح لنفسها أقصى ما يمكن من الفرص وتقلل القيود التي تواجهها إلى أدنى حد. ويحتاج الأمر إلى توازن يحقق الدعم المتبادل فيما بين البيئة الدولية والبيئة الوطنية، من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

٥ - تقر الجمعية العامة بأنه في حين يتوقف الاستمرار في نهج التنمية المستدامة على رغبة الدول الجزرية الصغيرة النامية وبأنه ينبغي لجميع الشركاء تعزيز بيئة مؤاتية، فإنه يجب على المجتمع الدولي اتخاذ مزيد من التدابير لدعم تلك الدول في هذا المجال. وأقرت لجنة التنمية المستدامة أن تحقيق مزيد من النجاح في تنفيذ برنامج العمل يتطلب اتخاذ جميع الشركاء لتدابير في المجالات التالية: تعزيز بيئة مؤاتية للاستثمار والمساعدة

الخارجية؛ وتعبئة الموارد والتمويل؛ ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا على النحو المنصوص عليه في برنامج العمل؛ وبناء القدرات، بما في ذلك التعليم والتدريب والتوعية والتنمية المؤسسية. وقامت اللجنة بتقييم التقدم الذي أحرزه المجتمع الدولي منذ المؤتمر العالمي في الاستجابة للأحكام المالية لبرنامج العمل، من خلال سبل منها تعبئة الموارد، والشروع في مناقشات بشأن التمويل من أجل التنمية، والعمل على وضع الرقم القياسي للضعف، والتنسيق بين الجهات المانحة، وتعزيز الشراكات وتوسيعها، وتعميم أنشطة التنمية المستدامة، والعمل على كفالة تحسين إستجابة المؤسسات لدعم جهود الدول الجزرية الصغيرة النامية لتحقيق التنمية المستدامة فيها، ولا سيما عن طريق بناء القدرات. وعبرت اللجنة من جديد عن الحاجة إلى تدابير أكثر تركيزا على جميع المستويات، بما في ذلك على المستوى الدولي، لتعزيز الدعم، بما في ذلك الدعم المالي من جميع المصادر، للدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل البرامج والمشاريع الهادفة إلى بناء القدرات وبناء المؤسسات، وتسهيل حصول تلك الدول على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها واستخدامها، على النحو المنصوص عليه في برنامج العمل. ولتيسير اتخاذ إجراءات محددة في هذه المجالات، هناك حاجة إلى أن تضع حكومات الدول الجزرية الصغيرة النامية إطارا فعالا للسياسة العامة أو تعززه، إلى جانب استراتيجيات أو خطط عمل للتنمية المستدامة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٦ - يظل الفقر مشكلة أساسية تؤثر على قدرة العديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية على تحقيق التنمية المستدامة. وقد أضر الطابع المعقد للفقر وتفشيه واستمراره بقدرة الدول على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك التعليم الأساسي، والرعاية الصحية، والتغذية، والماء النقي والمرافق الصحية، وباضطلاعها بإدارة فعالة للمجالين البري والساحلي وبالتخطيط والتنمية على الصعيد الحضري. وأدت مستويات البطالة المتزايدة إلى تفاقم حدة الفقر في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛ ولا بد من معالجة هاتين المشكلتين معا للتصدي بشكل ناجع لأثر الفقر المضعف للقدرة على التنمية المستدامة. لذلك فإن استئصال شأفة الفقر مسألة جادة وهدف يكتسي أولوية عالية بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية، ويتطلب إدماج عناصر العمل الاقتصادية والبيئية والاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة.

٧ - وقد خلصت لجنة التنمية المستدامة في دورتها السابعة، في جملة أمور، إلى أن تنفيذ برنامج العمل بشكل كامل وفعال وطويل الأمد يتطلب إقامة شراكة قوية وملتزمة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي. وحثت اللجنة على مواصلة وتعزيز الشراكة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والقطاع الخاص في تلك الدول. كما حثت القطاع الخاص في بلدان أخرى على زيادة تطوير الشراكة مع الدول الجزرية الصغيرة النامية.

ثانيا - المجالات القطاعية التي تتطلب إجراءات عاجلة

ألف - تغير المناخ

٨ - تعتبر الدول الجزرية الصغيرة النامية من بين أكثر الدول تعرضا للمخاطر الناجمة عن الآثار الضارة لتغير المناخ. وتعد قدرات ووسائل التكيف مع هذه الظاهرة ضرورة قصوى بالنسبة لها. كما أن مشاركة المجتمع الدولي والتزامه بالدعم يشكلان عناصر حاسمة مكملة للجهود التي تبذلها تلك الدول من أجل أي مواجهة أو تخطيط على المدى الطويل. ومن اللازم بصورة خاصة تقديم الدعم الدولي لتحديد خيارات التكيف وتوحيد الجهود لتقليص الضعف اعتمادا على أفضل المعلومات المتاحة.

٩ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تحسين قدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية على مواجهة تغير المناخ والتكيف مع هذه الظاهرة بطريقة مناسبة والمشاركة في أنشطة دولية أخرى مثل دراسة تقلب المناخ وإقامة الروابط اللازمة لذلك؛

(ب) تحسين الأعمال المتعلقة بإمكانات التنبؤ بالمناخ؛

(ج) توثيق التعاون بين وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ حتى يتسنى إدماج المعلومات بسهولة في التخطيط الشامل من أجل التكيف على المدى الطويل.

باء - الكوارث الطبيعية والبيئية وتقلب المناخ

١٠ - إن الدول الجزرية الصغيرة النامية عرضة لأشد الكوارث الطبيعية إتلافا، ولا سيما على شكل أعاصير وانفجارات بركانية وهزات أرضية، كما تتعرض لآثار التقلبات المناخية. وفي بعض الجزر، تشمل هذه الكوارث والظواهر هبوب العواصف، وانجراف التربة، والجفاف الممتد، والفيضانات الواسعة النطاق. وكان لظاهرة النينيو، خلال الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨، أثرها البالغ الذي لم يسبق له مثيل على التنمية المستدامة في العديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية .

١١ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) زيادة الجهود لتحسين الفهم العلمي للظواهر الجوية القاسية كتلك المتصلة بظاهرة النينيو/التذبذب الجنوبي وإعداد استراتيجيات طويلة الأجل للتنبؤ بآثارها والحد منها؛

(ب) تحسين الأعمال المتعلقة بقدرات الحد من عنف الكوارث الطبيعية ونظم الإنذار المبكر، بما في ذلك الاضطلاع بتقييم ودراسة متعمقين للوسائل الفعالة للتخفيف من حدة الكوارث الطبيعية؛

(ج) إقامة شراكات بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والقطاع الخاص بما يتفق مع الممارسات المسؤولة في قطاع الأعمال لتنفيذ خطط تشمل نطاقا أوسع من المخاطر، وتخفّض من أقساط التأمين، وتوسع نطاق تغطية التأمين، وبالتالي تزيد من التمويل الموجه للتعمير والإصلاح بعد حدوث الكوارث.

جيم - موارد المياه العذبة

١٢ - إن توافر المياه العذبة مسألة أساسية بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية في جميع المناطق. فالموارد من المياه السطحية والمياه الجوفية محدودة نظرا لصغر مجامع المياه ومناطق تغذية طبقات المياه الجوفية، وقد أثر كذلك التوسع العمراني على توافر موارد المياه وجودتها. وأدت الخصائص الجيوفيزيائية للعديد من الجزر الصغيرة إلى جعلها عرضة لظواهر مناخية وزلزالية وبركانية عنيفة وأشد عرضة لفترات الجفاف وقلة تغذية طبقات المياه الجوفية وتأثيرات مناخية ضارة، بما في ذلك التلوث والاقتحام الملحي وتحات التربة، مما يتطلب إيلاء الاهتمام المتزايد لإدارة مجامع المياه وتخطيط استخدام التربة والمياه.

١٣ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تنفيذ المقرر ١/٦ للجنة التنمية المستدامة المتعلق ببرنامج عملها بشأن مسائل المياه العذبة في السياق الخاص بالدول الجزرية الصغيرة النامية[٩]؛

(ب) تحسين تقييم موارد المياه العذبة وتخطيطها وإدارتها على نحو متكامل في السياق الخاص بالدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ج) تنسيق وإعادة تحديد مناطق تركيز المساعدة والبرامج والمشاريع الأخرى المخصصة لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية، حسبما وأينما كان ذلك مناسبا، على وضع أو تنفيذ سياسات واستراتيجيات وأطر عمل قانونية وطنية، فضلا عن خطط وتدابير متسقة، في إطار نهج متكامل لإدارة الموارد المائية.

دال - الموارد الساحلية والبحرية

١٤ - إن سلامة الموارد الساحلية والبحرية وحمايتها والحفاظ عليها تتسم بأهمية أساسية في رفاه الدول الجزرية الصغيرة النامية وتنميتها المستدامة. ويعد تحسين إدارة السواحل والمحيطات، فضلا عن الحفاظ على السواحل والمحيطات والبحار والاستخدام المستدام للموارد الساحلية والبحرية والترتيبات والمبادرات، بما فيها الجهود الهادفة إلى الإقلال من التلوث البري والبحري، أساسيا لدعم منظمات مصائد الأسماك الإقليمية والحفاظ على المحيطات كمصدر للغذاء وعامل أساسي من عوامل تنمية السياحة.

١٥ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق وتعزيز الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) وضع و/أو تعزيز برامج لبناء القدرة وتقييم الموارد الضخمة لمحيطات الدول الجزرية الصغيرة النامية وإدارتها، ووضع و/أو تعزيز ترتيبات محددة إقليمية ودون إقليمية لتناول المسائل المتعلقة بالمحيطات والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ب) وضع و/أو تعزيز برامج في إطار برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية[١٠] وبرنامج البحار الإقليمية لتقييم أثر التخطيط والتنمية على البيئة الساحلية، بما في ذلك المجتمعات الساحلية، والأراضي الرطبة، وموائل الأرصفة المرجانية، والمناطق الخاضعة لسيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية أو الواقعة تحت ولايتها الوطنية، ولتنفيذ برنامج العمل؛

(ج) تعزيز القدرة الوطنية من أجل وضع منهجية أو مبادئ توجيهية لممارسات وأساليب سليمة مناسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وذلك بغية بلوغ إدارة متكاملة وتنمية مستدامة للمناطق الساحلية والبحرية الخاضعة لسيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية أو الواقعة تحت ولايتها الوطنية، اعتمادا على التجربة المتوفرة في هذا المجال؛

(د) البحث والتحليل العلمي المتصل بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والأرصدة السمكية المتداخلة المناطق في أعالي البحار وفي المناطق البحرية الخاضعة لسيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية أو الواقعة تحت ولايتها الوطنية؛

(هـ) تعزيز الحفاظ على النظم البيئية والموارد الساحلية وإدارتها واستخدامها بشكل مستدام في المناطق الساحلية الخاضعة لسيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية أو الواقعة تحت ولايتها الوطنية؛

(و) تصديق الدول على اتفاق الأمم المتحدة لعام ١٩٩٥ بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢ فيما يتصل بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال[١١] أو انضمامها إلى هذا الاتفاق، وعلى اتفاق منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لعام ١٩٩٣ لتعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار للتدابير الدولية للحفظ والإدارة[١٢] أو انضمامها إليه، ومشاركة الدول الجزرية الصغيرة النامية على نحو نشط في منظمات إدارة مصائد الأسماك الإقليمية الناشئة والموجودة، وذلك لتنفيذ هذين الاتفاقين بصورة كاملة؛

(ز) صياغة سياسات واستراتيجيات وتدابير لتلبية احتياجات مصائد الأسماك، بما في ذلك الحاجة الملحة إلى معالجة مسألة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في المناطق البحرية الخاضعة لسيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية أو الواقعة تحت ولايتها الوطنية، لكفالة المصادر الأساسية للإمدادات الغذائية لسكان الجزر والتنمية الاقتصادية؛

(ح) تعزيز القدرة الوطنية الإقليمية ودون الإقليمية على التفاوض بشأن اتفاقات الصيد؛

(ط) تعزيز القدرة الوطنية الإقليمية ودون الإقليمية على تشجيع الاستثمار التجاري وتقييمه ورصده في مصائد الأسماك المستدامة، بما في ذلك في الصيد والمعالجة والتسويق، فضلا عن الطرق السليمة بيئيا لتربية الأحياء المائية، عند الاقتضاء، لزيادة ملكية مصائد الأسماك التجارية في المجتمعات المحلية في الدول الجزرية الصغيرة النامية وتحسين إدارتها، وتعزيز الأنشطة الوطنية في إطار مدونة قواعد السلوك لمصائد الأسماك المسؤولة[١٣]، مع الأخذ في الاعتبار خطة العمل الدولية بشأن إدارة طاقة الصيد التي وضعتها في عام ١٩٩٩ منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛

(ي) زيادة التنسيق الإقليمي في مجالات الإدارة والرصد والمراقبة والإشراف، بما في ذلك نُظم رصد السفن وإعمال القانون وفقا للاتفاقات الدولية المعقودة بين البلدان الساحلية وبلدان الصيد، في المناطق البحرية الخاضعة لسيادة الدول الجزرية الصغيرة النامية أو الواقعة تحت ولايتها الوطنية، بما في ذلك إدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال؛

(ك) مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في تقييم أثر المصادر البرية للتلوث البحري، وفي وضع آليات للقضاء على مصادر التلوث أو تخفيفها إلى الحد الأدنى، وفي المشاركة في تنفيذ برنامج العمل؛

(ل) الإشارة إلى أحكام الفقرة ٢٤ جيم '٣' من برنامج العمل والتأكيد مجددا على أن تنفيذ تلك الفقرة ينبغي أن يكون متفقا مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[١٤] وغيرها من الصكوك القانونية الدولية القائمة ذات الصلة، ولا سيما الصكوك المذكورة في الفقرة ٦٧ من برنامج العمل؛

(م) ومراعاة لآراء الدول الجزرية الصغيرة النامية وشواغلها من أن نقل النفايات الخطرة والمشعة عبر الحدود لا تغطيه على نحو واف الأنظمة القانونية الدولية القائمة، ولا سيما فيما يتعلق بتدابير السلامة، والكشف، والمسؤولية، والتعويض فيما يتعلق بالحوادث والتدابير العلاجية فيما يتصل بالتلوث من هذه النفايات، تدعو الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى الاستمرار في معالجة تلك الشواغل بطريقة محددة وشاملة، وتدعو الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في أجل أقصاه دورتها السادسة والخمسون بشأن الجهود المبذولة والتدابير المتخذة والتقدم المحرز؛

(ن) تواصل الجهود الرامية إلى تنفيذ اتفاقية بازل بشأن مراقبة نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود[١٥].

١٦ - يلزم اتخاذ إجراءات للحفاظ على صحة الشُعاب المرجانية. وستستند تلك الإجراءات إلى المبادرة الدولية الخاصة بالشُعاب المرجانية[١٦] والتقييمات العالمية للشُعاب المرجانية، وذلك لضمان الأمن الغذائي وتجديد الأرصدة السمكية، وتوفير محور تركيز لتنفيذ ولاية جاكارتا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي والاستخدام المستدام له[١٧]، بما في ذلك في المناطق البحرية المحمية، وبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية.

١٧ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تشجيع حفظ وإدارة الشُعاب المرجانية على صعيد المجتمع المحلي وطنيا وإقليميا؛

(ب) المبادرات المتصلة بالوسائل البديلة لكسب الرزق مثل تربية الأحياء المائية والسياحة البيئية؛

(ج) المبادرات المتعلقة بتكنولوجيا حفظ وإدارة المحاصيل الجديدة؛

(د) المبادرات المتعلقة بالإدارة المتكاملة للشُعاب المرجانية؛

(هـ) إجراء البحوث ومراقبة التكنولوجيا ونقلها، على النحو المبيَّن في برنامج العمل، لتقييم آثار استكشاف الموارد غير الحيَّة على البيئتين الساحلية والبحرية؛

(و) مواصلة تنفيذ خطط العمل المتعلقة بالشُعاب المرجانية كجزء من المبادرة الدولية للشُعاب المرجانية، وما تضمنته من "دعوة إلى العمل"، و "دعوة جديدة إلى العمل"، و "إطار العمل".

هاء - الطاقة

١٨ - بالنظر إلى اعتماد الدول الجزرية الصغيرة النامية على المصادر التقليدية للطاقة، يلزم تعبئة الموارد من جميع المصادر، بما فيها القطاع الخاص، من أجل تقديم المساعدة التقنية والمالية والتكنولوجية، حسب الاقتضاء، إلى تلك الدول، لتشجيع استعمال الطاقة بكفاءة والإسراع بتنمية مصادر الطاقة المتجددة السليمة بيئيا والاستفادة من تلك المصادر إلى أقصى حد.

١٩ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) وضع مبادرات للطاقة المتجددة على الصعيد الإقليمي، تفاديا لازدواجية الجهود وتحقيقا لوفورات من الإنتاج الكبير؛

(ب) تنمية الموارد البشرية لتلبية احتياجات التخطيط والإدارة المستدامة لقطاع الطاقة المتجددة؛

(ج) تشجيع البحث والتطوير واستثمار القطاع الخاص في مشاريع الطاقة المتجددة ذات الأولوية؛

(د) تمويل التطبيقات المتعلقة بالطاقة المتجددة، بما في ذلك المعايير والمبادئ التوجيهية لاستخدام الطاقة بكفاءة وحفظها؛

(هـ) تطبيق أفضل الممارسات المتبعة في الوصول إلى موارد نظيفة ومستدامة للطاقة، في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتشجيع القطاع الخاص على المشاركة في استخدام موارد الطاقة المتجددة ومخططات التمويل المبتكرة تحقيقا لاكتفاء ذاتي أطول أجلا من موارد الطاقة.

واو - السياحة

٢٠ - ستحتاج تنمية السياحة المستدامة وتعزيزها إلى اضطلاع الدول الجزرية الصغيرة النامية بجهود على الصعيدين الوطني والإقليمي. ويلزم في هذا الصدد مواصلة الدعم والتعاون الدوليين. كما سيلزم إيلاء عناية خاصة لتنسيق مشاريع السياحة البيئية على الصعيد الإقليمي، وتيسير تبادل المعلومات والخبرات، وإشراك القطاع الخاص في مشاريع السياحة البيئية التي تحصل على دعم من المساعدة الإنمائية الرسمية. وقد تضمّن تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للسياحة عن تنمية السياحة المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية إجراءات محددة[١٨]. وفي هذا الصدد أحاطت الدورة الاستثنائية علما بالمقرر ٣/٧ المتعلق بالسياحة والتنمية المستدامة الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة في دورتها السابعة[١٩]، ودعت إلى تطبيقه، عند الاقتضاء، على الدول الجزرية الصغيرة النامية.

٢١ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) وضع برامج إقليمية ووطنية للتقييم البيئي تتناول الطاقة الاستيعابية للموارد الطبيعية، بما في ذلك الآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للتنمية السياحية؛

(ب) تدعيم بناء القدرة المؤسسية في قطاع السياحة وتعزيز حماية البيئة وحفظ التراث الثقافي عن طريق توعية المجتمع المحلي ومشاركته؛

(ج) تشجيع استعمال التكنولوجيات ونظم الاتصال الحديثة التي تتيح الاستخدام الفعّال للمعلومات العالمية والإقليمية والوطنية إلى أقصى حد في دعم التنمية السياحية المستدامة؛

(د) تحسين جمع واستعمال البيانات السياحية بوصفها وسيلة لتيسير التنمية السياحية المستدامة؛

(هـ) إقامة أشكال من الشراكة في مجال السياحة المستدامة لحفظ الموارد المحدودة واستخدامها على نحو فعّال، بناء على طلب المستهلكين والأسواق، ووضع مبادرات مجتمعية. وينبغي أن يتم الترويج للمواقع السياحية على النحو الذي يحافظ على الثقافة المحلية وصحة البيئة؛

(و) بناء القدرة المؤسسية ومواصلة تنمية الموارد البشرية على جميع أصعدة صناعة السياحة، مع التركيز بصورة خاصة على المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وتحسين القدرة على استخدام التكنولوجيات الحديثة.

٢٢ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تعزيز السياحة المستدامة والإدارة المستدامة للعمليات السياحية، عن طريق اعتماد أنظمة مناسبة، ومدونة اختيارية لقواعد السلوك، ومعايير لأفضل الممارسات، وتدابير مبتكرة أخرى؛

(ب) تعبئة موارد كافية، من جميع المصادر، لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على تعزيز القدرة المؤسسية والموارد البشرية وحماية البيئة؛

(ج) تحسين قدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية على تنفيذ المتطلبات التعاهدية لمنظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية.

٢٣ - وتتسم الصلات بين السياحة المستدامة والطاقة والنقل بأهمية كبيرة للبلدان النامية، وبخاصة أقلها نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية منها. وينبغي أن يؤخذ ذلك

في الحسبان لدى التحضير للنظر في بند جدول الأعمال المتعلق بالطاقة والنقل في الدورة التاسعة للجنة التنمية المستدامة.

ثالثا - وسائل التنفيذ

ألف - استراتيجيات التنمية المستدامة

٢٤ - تتيح الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية للتنمية المستدامة، فضلا عن التعاون على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي، استخدام الموارد البشرية والمؤسسية والمالية والطبيعية الوطنية والإقليمية على نحو أكثر فعالية. ويمكن للاستراتيجيات الشاملة والتعاونية أن تشكل أيضا أساسا متينا لتنفيذ البرامج والمشاريع التي يدعمها المانحون تنفيذا أكثر كفاءة وفعالية من حيث التكاليف. ويصدق ذلك بوجه خاص إذا ما جرى تصور تلك الاستراتيجيات على أنها ذات منحى عملي، بما يفسح المجال للقيام بعملية تحسينات وتعديلات تدريجية، وعلى أنها أداة لتشجيع المشاركة الأوسع لجميع الفئات المعنية والمجتمع المدني.

٢٥ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) أن تجدد الدول الجزرية الصغيرة النامية التزامها بالانتهاء من وضع الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، وحسب الاقتضاء، الاستراتيجيات الإقليمية ودون الإقليمية قبل الموعد المحدد لذلك وهو عام ٢٠٠٢ حسب ما هو متفق عليه في الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة حتى يتسنى بدء تنفيذ تلك الاستراتيجيات في أقرب وقت ممكن؛

(ب) تبادل الخبرات فيما بين المناطق الجزرية المختلفة في تنفيذ استراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة؛

(ج) وضع استراتيجيات للتنمية المستدامة من خلال نُهج شفافة على أساس المشاركة، ووضع مؤشرات وقواعد مرجعية واضحة قدر الإمكان لقياس التقدم الذي يعكس الأهداف الأعم، بما في ذلك الأهداف الإقليمية، في الوقت الذي يعكس فيه الأوضاع القطرية الفردية. وينبغي أن تشكّل أيضا هذه المؤشرات إطارا لقياس وتقييم فعالية استراتيجيات التنفيذ الوطني والتعاون الدولي في هذا الصدد؛

(د) تعزيز الخدمات الإحصائية والتحليلية الوطنية والإقليمية حتى يمكن تسجيل وقياس التقدم بشكل ملائم، بما في ذلك التغيرات في حالة الضعف والهشاشة التي تتسم بها الأوضاع الاقتصادية والبيئية للدول الجزرية الصغيرة النامية. وينبغي أن يشمل تجميع البيانات توزيعا لها حسب الجنس والعمر؛

(هـ) الاتساق مع أهداف برامج وخطط عمل الاستراتيجيات الدولية للتنمية المستدامة التي تم اعتمادها في المؤتمرات العالمية المتعاقبة في فترة التسعينات.

باء - بناء القدرات

٢٦ - يظل بناء القدرات عنصرا حيويا للتنمية المستدامة الطويلة الأجل للدول الجزرية الصغيرة النامية. وهذه الدول مصممة على مواصلة جهودها لبناء القدرات. ولا يزال الاهتمام مستمرا فيما يتعلق بمستويات المساعدة الخارجية من أجل بناء القدرات. وتعتبر تعبئة الموارد من جميع المصادر أمرا أساسيا لتمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية من مواصلة التزامها بالتنمية المستدامة على جميع المستويات، ولا سيما بناء القدرات لتنفيذ برنامج العمل.

٢٧ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) مواصلة وضع وتنفيذ استراتيجيات للتنمية المستدامة لتعزيز القدرات المؤسسية؛

(ب) تشجيع التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك التدريب في المجالات الديموغرافية وتحقيق التوازن بين الجنسين في تنفيذ جميع برامج التعليم والبرامج المتعلقة بوعي الجماهير؛

(ج) القيام، بدعم دولي للوكالات القطاعية، حسب الاقتضاء، ببناء قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية على وضع المفاهيم المتعلقة بإدارة التنمية المستدامة موضع التنفيذ، بما ذلك اتباع نهج النظام الإيكولوجي، حيثما كان ذلك ملائما؛

(د) زيادة استخدام النُهج التقليدية والقدرات المحلية في مجال التدريب، وزيادة الوعي واستخدام اللغات المحلية في وضع وعرض المواد وإشراك المجتمعات المحلية في وضع برامج التعليم والتدريب وبرامج التوعية؛

(هـ) مواصلة إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص وتعزيزها وإشراك عدد كبير من الشركاء المحتملين من أجل تشجيع ودعم التنمية المستدامة؛

(و) تعزيز مراكز التدريب والبحوث العلمية التقنية الإقليمية، والبحوث العلمية، بما في ذلك تحسين البيانات وجمع البيانات، وتعزيز مراكز الامتياز في مجالي السياحة والتنمية المستدامة.

جيم - تعبئة الموارد والتمويل

٢٨ - من الواضح أن تعبئة الموارد تمثل أحد التحديات الرئيسية التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية. وفي حين أن اهتمامها بالمعوقات في مجال الموارد ليس جديدا إطلاقا، فإنها تعتقد بوجوب معالجتها بعزم جديد من قبل جميع الشركاء إذا أريد للدورة الاستثنائية أن توفر الزخم المطلوب لتنفيذ برنامج العمل. ويشكّل توفر الموارد المالية الملائمة في جميع المستويات عنصرا حيويا للاستمرار في تنفيذ برنامج العمل. كما يعتبر توفر التكنولوجيا الملائمة الشائعة، والمعلومات الأساسية المحسَّنة، والبيانات البيئية وإمكانية الحصول عليها عنصرا حيويا أيضا لمعالجة القضايا التقنية. وبالتالي، سوف يتطلب التنفيذ الناجح لبرنامج العمل توفير وسائل فعالة تشمل توفير موارد مالية كافية يمكن التنبؤ بها وجديدة وإضافية وفقا للفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١ والفقرات ٩١ إلى ٩٥ من برنامج العمل، والفقرات ٧٦ إلى ٨٧ من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٢٠]. وستكون تعبئة الموارد ضرورية أيضا لنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا على النحو المبيَّن في برنامج العمل، ولنقل العلوم والتكنولوجيا وبناء القدرات، بما في ذلك التعليم وزيادة الوعي والتنمية المؤسسية.

٢٩ - ويواجه كثير من البلدان الجزرية الصغيرة النامية صعوبة متزايدة في الحصول على تمويل إنمائي تساهلي بسبب تطبيق بعض أعضاء المجتمع الدولي معايير تركز على المستويات المرتفعة نسبيا من نصيب الفرد في ناتجها القومي الإجمالي دون أن تراعي مراعاة تامة المستويات الفعلية للتنمية وحالات الضعف ومستوى المعيشة بالقيمة الفعلية. ولا يزال للمتطلبات المالية والدعم التقني أهميتهما الحيوية إذا أريد لتنفيذ برنامج العمل أن يمضي قُدما. وسوف يعتمد ذلك في النهاية على الموارد التي تستطيع الدول الجزرية الصغيرة النامية تعبئتها من المصادر الداخلية والخارجية لمواجهة التحديات الكبيرة التي تفرضها التنمية المستدامة عموما ولبناء القدرات بصفة خاصة. واعترافا من لجنة التنمية المستدامة بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية هي من بين أكثر البلدان ضعفا من الناحية البيئية فقد حثت المجتمع الدولي على إيلاء أولوية خاصة لأوضاعها واحتياجاتها بمختلف السبل، بما في ذلك تمكينها من الحصول على المنح والموارد التساهلية الأخرى.

٣٠ - وتشير الإحصاءات المقدمة عن طريق لجنة التنمية المستدامة إلى أن الهبوط العام في المساعدة الإنمائية الرسمية قد أثّر أيضا في الدول الجزرية الصغيرة النامية التي شهدت انخفاضا في المدفوعات الثنائية والمتعددة الأطراف من ٣٦٦,٢ ٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٤ إلى ٩٦٦,٢ ١ مليون دولار في عام ١٩٩٧.

٣١ - ومن المسلَّم به أن هناك حاجة إلى زيادة تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية المستدامة على المستوى الوطني، وفقا للأولويات والقدرات الوطنية. ويجب أن تعمل الدول الجزرية الصغيرة النامية أيضا على تكثيف بحثها لإيجاد طرق جديدة لتعبئة الموارد، ولا سيما لاتخاذ مبادرات إقليمية. كما ينبغي أن يستخدم المانحون والدول الجزرية الصغيرة النامية الموارد الحالية بطريقة أكثر فعالية عن طريق وسائل منها زيادة التنسيق. وينبغي اتخاذ إجراء للبدء في استخدام الدور الذي تضطلع به آليات التنسيق الإقليمية الحالية على النحو الأمثل. كما ينبغي أن تشكّل إمكانية تشجيع التعاون بين القطاع الخاص والشركاء في الدول الجزرية الصغيرة النامية مجالا لمزيد من الاهتمام بمتابعة برنامج العمل. ويمكن أيضا تعبئة الموارد باتباع نهج إقليمي بشأن القضايا المتعلقة بالسياسة والتشريع والتنمية التقنية.

٣٢ - وقوبلت بالترحيب استجابة مصادر التمويل الدولية، مثل مرفق البيئة العالمية، للقضايا المتعلقة بالدول

الجزرية الصغيرة النامية، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ التزامات تلك الدول بموجب الاتفاقيات ذات الصلة. وسوف يظل مرفق البيئة العالمية قناة مهمة لتوصيل الموارد المالية لمساعدة تلك الدول. وينبغي عموما تحسين إمكانية وصول الدول الجزرية الصغيرة النامية إلى المؤسسات المالية المتعددة الأطراف وتحسين استجابة تلك المؤسسات.

٣٣ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تحديد البرامج والمشاريع مع إشارة خاصة إلى المجالات التي تم تحديدها لاتخاذ إجراء عاجل التي يمكن تمويلها بواسطة مرفق البيئة العالمية وآليات التمويل المتعددة الأطراف الأخرى؛

(ب) تحسين فعالية المساعدة الإنمائية الثنائية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك عن طريق توحيد ومواءمة الإجراءات والمؤشرات وطرق الإبلاغ، وتعزيز التنسيق فيما بين المانحين؛

(ج) التأسيس على ما تحقق في الاجتماع الأخير لممثلي المانحين والدول الجزرية الصغيرة النامية، على أن يولي المجتمع الدولي اهتماما خاصا لعقد التزامات مالية جديدة وإضافية ومدفوعات من الموارد واستخدام المساعدة الإنمائية الرسمية ومصادر التمويل الخارجية الحالية الأخرى على نحو أفضل وأكثر فعالية، مع مراعاة الاحتياجات والأولويات الإنمائية المحددة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(د) تقييم مقترحات المشاريع المقدمة من الدول الجزرية الصغيرة النامية بواسطة سلطات مختصة تراعي الاحتياجات والأولويات الإنمائية المحددة لتلك الدول وتولي اهتماما خاصا لمجالات برنامج العمل التي لم تتلق حتى الآن الموارد الملائمة؛

(هـ) دعوة المؤسسات المالية الدولية إلى مواصلة التزامها بمشاريع وبرامج التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

دال - العولمة وتحرير التجارة

٣٤ - تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية تحديات وفرص جديدة بسبب العولمة، وهي تملك قدرات متنوعة للتكيف معها. ولذا فإن الفوائد المحتملة للدول الجزرية الصغيرة النامية من العولمة وتحرير التجارة ستتضرر كثيرا ما لم يدرك المجتمع الدولي، بما فيه المنظمات الدولية ذات الصلة، القيود ونواحي الضعف التي تعتريها. ومع ذلك فهناك حاجة ماسة لتيسير إدماج اقتصادات تلك الدول في الاقتصاد العالمي بطريقة مستدامة، وذلك بوسائل من بينها أحكام وتدابير محددة. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لذلك في الأعمال التي يضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية، مع مراعاة اعتبارات من بينها آثار تضاؤل الأفضليات التجارية على اقتصادات الدول الجزرية الصغيرة النامية، في سياق تحرير التجارة، فضلا عن الصعوبات التي تواجهها عملية التنويع والوصول إلى الأسواق.

٣٥ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) معالجة أوجه الضرر والضعف التي تعاني منها الدول الجزرية الصغيرة النامية في إطار التجارة الدولية، حسب الاقتضاء، بما في ذلك تسهيل الوصول إلى الأسواق، مع مراعاة الآثار الإيجابية والسلبية للعولمة وتحرير التجارة على الدول الجزرية الصغيرة النامية والحاجة إلى تيسير إدماج هذه الدول في السوق العالمية؛

(ب) معالجة الآثار الضارة والفوائد، القائمة منها والمحتملة، للعولمة وتحرير التجارة على اقتصادات الدول الجزرية الصغيرة النامية ومساعدة تلك الدول، على نحو مناسب، في تحسين قدرتها التنافسية، عن طريق أمور من بينها توفير اللوازم والتدابير المحددة. وفي هذا الصدد، يشجّع النظام التجاري المتعدد الأطراف على النظر، على النحو المناسب، في منح معاملة خاصة وتفضيلية؛

(ج) دعوة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يقوم، بالتشاور مع الدول الجزرية الصغيرة النامية، بمعالجة الحالة الاقتصادية والتوقعات التجارية لتلك الدول

من خلال فحصه الشامل المستمر لأثر العولمة وتحرير التجارة على اقتصاداتها أثناء الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة؛

(د) دعوة المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم للدول الجزرية الصغيرة النامية، حسب الاقتضاء، من أجل تحسين وتعزيز قدراتها في مجال السياسة التجارية، والسياسات المتعلقة بفعالية التجارة والتجارة في الخدمات، بما في ذلك التجارة الالكترونية، لمساعدتها في التكيف مع التحدي الذي تفرضه عولمة الأسواق؛

(هـ) دعوة المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم والمساعدة التقنية، حسب الاقتضاء، إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك في مجال بناء القدرات، لتعزيز مشاركتها الفعالة في المفاوضات والأنشطة وتسوية المنازعات المتعلقة بالتجارة المتعددة الأطراف، بما في ذلك آلية تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وصياغة جدول أعمال إيجابي للمفاوضات التجارية في المستقبل؛

(و) معالجة صعوبات التنويع في اقتصادات الدول الجزرية الصغيرة النامية، حسب الاقتضاء.

هاء - نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا

٣٦ - تتميز الدول الجزرية الصغيرة النامية بسمات وشواغل خاصة في مجالات مثل البيئة. ويعد تطوير وتطبيق النهج والتكنولوجيات الجديدة للتخفيف من حدة انبعاثات غازات الدفيئة، والتكيف مع آثار التغير المناخي أمرا حاسما بالنسبة لتلك الدول. ولتعزيز فعالية هذه التكنولوجيات ينبغي تعديلها، عند الاقتضاء، لكي تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية، كما ينبغي التأكيد على التكنولوجيات المنخفضة التكلفة والمجرّبة من حيث الميزات والأمن البيئيين، من قبيل الطاقة المتجددة وتكنولوجيات الحفظ. وقد خصصت الدول الجزرية الصغيرة النامية وقتا وجهودا وموارد كبيرة للعمل في مجال التكنولوجيات ومعلومات التكنولوجيا. ويحتاج الأمر إلى قيام جميع المصادر بتوفير الدعم المالي والتقني بصورة مستمرة.

٣٧ - وتمر الدول الجزرية الصغيرة النامية بمراحل مختلفة فيما يتعلق بتقييم أوجه الضعف التي تتسم بها على الصعيد الوطني، وسبل التكيف بالنسبة لتغير المناخ. وتسلم بضرورة إجراء المزيد من الدراسة والبحوث والتحليلات لتقييم آثار تغير المناخ. وثمة حاجة ملحة على وجه الخصوص تتمثل في تحديد التكنولوجيا المناسبة لتلبية احتياجات الدول الجزرية الصغيرة النامية الواطئة، والتي تعتبر إمداداتها من المياه العذبة الوطنية ملوثة بالفعل بسبب تسرب الملوحة إلى المياه العذبة. وتستطيع الجهود الدولية المبذولة من أجل دراسة المشاكل وإجراء البحوث واستحداث تكنولوجيات التكيف أن تكمل وتقوي بصورة مفيدة الأعمال التي بدأتها الدول الجزرية الصغيرة النامية.

٣٨ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تنمية مبادرات التكنولوجيا النظيفة، بمشاركة الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك تحديد فرص الاستثمار في التكنولوجيات السليمة بيئيا وممارسات الإدارة البيئية؛

(ب) تشجيع حصول الدول الجزرية الصغيرة النامية على المعلومات المتعلقة بتوافر التكنولوجيا السليمة بيئيا، وشروط نقلها، ولا سيما في مجالات محددة من أجل اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية؛

(ج) بناء قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال تقييم احتياجات العلم والتكنولوجيا، وتقييم التكنولوجيا؛

(د) تقديم دعم إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية في استحداث هياكل دعم مؤسسية للربط الشبكي ذات صلة بالتكنولوجيا، بما في ذلك نظم ومصادر المعلومات، ومراكز التكنولوجيا، ومراكز تنمية المشاريع، ومؤسسات البحث والتطوير؛

(هـ) توفير الدعم المتعدد الأطراف والثنائي للدول الجزرية الصغيرة النامية ومؤسساتها المشتركة في مجال التكنولوجيا ومعلومات التكنولوجيا؛

(و) تشجيع مشاركة القطاع الخاص، وذلك في جملة أمور، من خلال استخدام ترتيبات الشراكة، بما في ذلك

الشراكات بين القطاعين العام والخاص، لتنمية التعاون بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأخرى، بغية تيسير نقل واستخدام التكنولوجيا السليمة بيئيا والاستثمارات ذات الصلة بالتكنولوجيا السليمة بيئيا، إلى تلك الدول على النحو المبين في برنامج العمل؛

(ز) تشجيع التحالفات الاستراتيجية بين مؤسسات البحث والتطوير ومستعملي التكنولوجيا المحتملين، لتسخير القدرات الإبداعية لدى الأوساط العلمية من أجل وضع استراتيجيات تكيف مبتكرة جديدة ومجربة وتكنولوجيات ذات صلة بالموضوع ومناسبة للظروف الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وذلك على سبيل المثال في سياق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ[٢١].

واو - مؤشر الضعف

٣٩ - أشارت لجنة التنمية المستدامة، في دورتها السادسة، إلى أن مؤشر الضعف الذي يأخذ في الاعتبار القيود الناشئة عن صغر الحجم والهشاشة البيئية، وحالات الكوارث الطبيعية على نطـــاق وطني، والعلاقة الناجمة عن تلك القيود بالنسبة للضعف الاقتصادي، سيساعد على تحديد مظاهر ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتحديد التحديات التي تواجه التنمية المستدامة في تلك الدول. وجرى التسليم أيضا بأن مؤشر الضعف الذي يشمل البارامترات البيئية فضلا عن البارامترات الاجتماعية - الاقتصادية، والذي يأخذ في الاعتبار تماما الظروف الخاصة ومظاهر الضعف التي تتسم بها الدول الجزرية الصغيرة النامية، قد يكون مفيدا. ويشجع بقوة استخدام مؤشر للضعف بوصفه تكملة محتملة للمعايير الأخرى المستخدمة لدى اتخاذ القرارات بشأن التعاون مع الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك منحها معاملة تساهلية.

٤٠ - وتبرز الحاجة إلى وجود مؤشر للضعف للبارامترات الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية في برنامج العمل. ولقد حددت الدول الجزرية الصغيرة النامية على سبيل الأولوية العليا وضع مؤشر للضعف، وأيدت عملية تحديد مفهوم الضعف من حيث انطباقه على الدول الجزرية الصغيرة النامية وتحديد عناصر الضعف المشتركة التي تجعلها عرضة للصدمات الاقتصادية والإيكولوجية الخارجية المنشأ. ويعد قيام الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى بتنسيق الجهود من أجل وضع هذا المؤشر أمرا أساسيا.

٤١ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) إكمال الأعمال الكمية والتحليلية المتعلقة بمؤشر الضعف للدول الجزرية الصغيرة النامية، والأفضل أن يكون ذلك بحلول عام ٢٠٠٠؛

(ب) بناء القدرة على جميع المستويات من أجل رصد وتقييم الضعف على المدى الطويل؛

(ج) الترحيب بإدراج الدول الجزرية الصغيرة النامية في عملية "التوقعات البيئية العالمية" التي ستوفر بيانات خط الأساس البيئية بصورة أفضل.

زاي - إدارة المعلومات: شبكة المعلومات الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية

٤٢ - تعد شبكة المعلومات الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية نتيجة ملموسة لبرنامج العمل. وهي تتمتع، إلى جانب برامج تكنولوجيا المعلومات الأخرى، بإمكانيات مهمة من أجل تنفيذ برنامج العمل بفعالية وبصورة ناجحة. ولقد شاركت الدول الجزرية الصغيرة النامية بصورة وثيقة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومن خلال تحالف الدول الجزرية الصغيرة، في وضع الشبكة. ومن المهم من أجل تعزيز مفهوم الشبكة، أن تقوى الدول الجزرية الصغيرة النامية ملكيتها لها.

٤٣ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تيسير نقل التكنولوجيا الحديثة وأنظمة الاتصالات بغية ترويج استخدامها، على النحو المبين في برنامج العمل؛

(ب) معالجة القيود المفروضة على القدرة على الاتصال مع شبكة الإنترنت؛

(ج) تحسين عمليات التزويد بالمعلومات المتعلقة بالتنمية المستدامة؛

(د) تشجيع فرص ومشاركة القطاع الخاص؛

(هـ) توفير ما يلزم من دعم وتدريب للموارد البشرية؛

(و) إنشاء وصلات مع دار تبادل المعلومات الحالية وما يماثلها من آليات شبكات المعلومات والاتفاقيات ذات الصلة؛

(ز) الدعوة من أجل التعاون الدولي المناسب للأغراض المذكورة آنفا؛

(ح) تعزيز شبكة المعلومات باعتبارها مصدرا مهما للمعلومات بشأن أفضل الممارسات في مجال الإدارة البيئية.

حاء - التعاون والشراكة في المجال الدولي

٤٤ - يقتضي التنفيذ الفعال لبرنامج العمل أن تستخدم منظومة الأمم المتحدة الموارد الحالية بمزيد من الفعالية، وأن تلتمس إمكانيات تعبئة موارد جديدة وتحسين آليات التنسيق بغرض تقديم الدعم في المجالات ذات الأولوية المتصلة بالدول الجزرية الصغيرة النامية، بصورة مركزة ومنسقة. وفي هذا الصدد، قد تكون الجهود الجارية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لتعزيز التنسيق مفيدة. وسيقتضي الأمر أيضا تعزيز الترتيبات المؤسسية الحالية داخل منظومة الأمم المتحدة بغية تنفيذ برنامج العمل بالكامل. وعلى الأمم المتحدة أن تواصل القيام بدورها الحفاز والداعم، ولا سيما من خلال اللجان الإقليمية، التي تقوم بدور متكامل في تنفيذ برنامج العمل بصورة شاملة، وخاصة بالنسبة لتوفير المساعدة في مجال بناء القدرات في الدول الجزرية الصغيرة النامية. وبالتالي يجب على الجهود المبذولة لإصلاح الترتيبات المؤسسية داخل منظومة الأمم المتحدة أن تأخذ هذه الشواغل في الاعتبار فيما يتعلق بالإجراءات المقبلة.

٤٥ - ويعد الرصد والاستعراض المستمران جانبا مهما لقياس الأداء، وستلزم مواصلة القيام بهما، من خلال التقارير المقدمة من الأمين العام ومن خلال أعمال لجنة التنمية المستدامة وبرنامج عملها المتفق عليه[٢٢]. ويلزم أن تزيد هيئات الأمم المتحدة التركيز على مجالات الخبرة والولايات المتفق عليها، فضلا عن الاستفادة من الاستراتيجيات الإقليمية أو الوطنية والاتفاقيات والبرامج الموجهة للبلد. وبالإضافة إلى ذلك، هناك صلات مهمة مع استعراض اللجنة لمسائل المحيطات والبحار والتوصيات المقدمة فيما يتعلق بالتنسيق والتعاون الدوليين.

٤٦ - وبالإضافة إلى تحسين التنسيق، يتعين على هيئات منظومة الأمم المتحدة أن تكون سبّاقة إلى التماس آراء الدول الجزرية الصغيرة النامية على نطاق مجموعة كاملة من قضايا التنمية المستدامة، بغية كفالة مراعاتها على النحو الواجب لكل من الفوارق الوطنية والحساسيات المحلية، ولا سيما الحساسيات المتعلقة بمجالات من قبيل المعارف التقليدية والمنزلة الخاصة التي تتمتع بها المجتمعات المحلية والأصلية.

٤٧ - وستلزم زيادة الدعم الدولي لأغراض الرصد والتقييم الإقليميين، وستحظى بالترحيب مشاركة الدول الجزرية الصغيرة النامية في "التوقعات البيئية العالمية". وسيكون من الضروري استحداث معايير نموذجية ومؤشرات لتحسن الأداء، بما في ذلك أطر زمنية لقياس وتقييم تنفيذ برنامج العمل، والقرارات التي تتخذها مجالس إدارة وكالات الأمم المتحدة. وعلى الرغم من القيام باستعراضات دورية لبعض نواحي برنامج العمل ضمن إطار لجنة التنمية المستدامة، فإن الاستعراض الكامل والشامل لهذه القرارات وتنفيذ برنامج العمل مفيد ومطلوب في عام ٢٠٠٤.

٤٨ - وفي سياق الإجراءات التي يُضطلع بها لمعالجة هذه المسائل وعلى أساس شراكة قوية وجادة بين الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمع الدولي، يتعين على المجتمع الدولي والدول الجزرية الصغيرة النامية مواصلة العمل من أجل تحقيق ودعم الأهداف والمقاصد والأنشطة التالية، من خلال سبل منها اتباع طرائق محددة، للمساعدة على مواصلة تنفيذ برنامج العمل:

(أ) تعزيز الترتيبات المؤسسية القائمة من خلال زيادة كفاءة استخدام الموارد المتاحة في الأمم المتحدة، من أجل زيادة الدعم المقدم للدول الجزرية الصغيرة النامية إلى الحد الأقصى، وإضفاء مزيد من الفعالية على ما تقدمه الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها الإقليمية من تعزيز ومساعدة للتنمية المستدامة في الدول الجزرية؛

(ب) تيسير تكوين الشراكات فيما بين أصحاب المصالح كافة، ولا سيما المجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص؛

(ج) الاعتراف بدور ومهام تحالف الدول الجزرية الصغيرة وتشجيع ودعم جهود هذا التحالف في تعزيز مصالح تلك الدول وتنميتها المستدامة والعناية بشواغلها؛

(د) كفالة مراعاة هيئات الأمم المتحدة والدول الأعضاء للاستراتيجيات والآليات الوطنية والإقليمية للتنمية المستدامة، من قبيل الاتفاقيات والمعاهدات الإقليمية، وغيرها من الاتفاقات و/أو الترتيبات الإقليمية المعتمدة من جانب الدول الجزرية الصغيرة النامية، بحيث تشكل مظلة شاملة لتصميم البرامج، وذلك بالتشاور الوثيق مع الدول الجزرية الصغيرة النامية الموجودة في المناطق المعنية، مما يكفل تزايد اتساق الأنشطة التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة مع استراتيجيات المنظمات الإقليمية للدول الجزرية الصغيرة النامية، وخطط عملها، وآليات التنسيق بها؛

(هـ) دعم هيئات الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وتنفيذها. وفي حالة تعذر انضمام بعض هذه الدول إلى الاتفاقيات الدولية، بسبب وجود معوقات تتصل بالموارد المالية أو البشرية، ينبغي لشركاء هذه الدول في التنمية المستدامة التشاور معها لالتماس آرائها بشأن المسائل التي تتناولها تلك الاتفاقيات حتى يتسنى لهؤلاء الشركاء مراعاة مواقف هذه الدول أثناء اجتماعات مؤتمرات الأطراف في هذه الاتفاقيات؛

(و) دعم المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى المنتمية لمناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية أو التي تعمل فيها، من أجل مواصلة وتعزيز الجهود التي تبذلها لتنفيذ برنامج العمل، ولدعم جهود التنفيذ الوطني التي تبذلها حكومات الدول الجزرية الصغيرة النامية.

الحواشي

(١) **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢** (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: **القرارات التي اتخذها المؤتمر**، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) **تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤** (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) انظر: **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٨** (E/1996/28).

(٦) المرجع نفسه، **١٩٩٨، الملحق رقم ٩** (E/1998/29).

(٧) المرجع نفسه، **١٩٩٩، الملحق رقم ٩** (E/1999/29).

(٨) انظر: **تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤** (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان).

(٩) انظر: **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الملحق رقم ٩** (E/1998/29)، الفصل الأول، الفرع باء.

(١٠) انظر برنامج الأمم المتحدة للبيئة (OCA)/LBA./IG.2/7.

(١١) **الصكوك الدولية المتعلقة بمصائد الأسماك** (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.98.V.11)، الفرع الأول؛ وانظر أيضا A/CONF.164/37.

(١٢) المرجع نفسه، الفرع الثاني.

(١٣) المرجع نفسه، الفرع الثالث.

(١٤) **الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار**، المجلد السابع عشر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.84.V.3)، الوثيقة A/CONF.62/122.

(١٥) **الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات**، المجلد ١٦٧٣، الرقم ٢٨٩١١.

(١٦) انظر: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٥** (A/52/25)، الفصل الرابع، الفقرات ١٠٣-١٠٥.

(١٧) انظر A/51/312، المرفق الثاني، المقرر الثاني/١٠.

(١٨) E/CN.17/1999/5 و Add.1-5.

(١٩) انظر: **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم ٩** (E/1999/29)، الفصل الأول، الفرع جيم.

(٢٠) القرار د إ - ٢/١٩، المرفق.

(٢١) A/AC.237/18 (Part II)/Add.1 و Corr.1، المرفق الأول.

(٢٢) انظر E/CN.17/1996/6.

رابعا - المقررات

المحتويات

رقم المقرر	العنوان	البند	الصفحة
	ألف - الانتخابات والتعيينات		
د إ - ٢٢/١١	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض (A/S-22/PV.1)	٣ (أ)	٢٠
د إ - ٢٢/١٢	انتخاب رئيس الجمعية العامة (A/S-22/PV.1)	٤	٢٠
د إ - ٢٢/١٣	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (A/S-22/PV.1)	٦	٢٠
د إ - ٢٢/١٤	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية (A/S-22/PV.1) . . .	٦	٢٠
د إ - ٢٢/١٥	انتخاب أعضاء اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة (A/S-22/PV.1)	٦	٢١
	باء - المقررات الأخرى		
د إ - ٢٢/٢١	الترتيبات التنظيمية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة (A/S-22/PV.1)	٦	٢٢
د إ - ٢٢/٢٢	إقرار جدول الأعمال (A/S-22/PV.1)	٧	٢٣
د إ - ٢٢/٢٣	إشتراك المنظمات غير الحكومية في المناقشة في الجلسات العامة (A/S-22/PV.1)	٦	٢٣
د إ - ٢٢/٢٤	رسالة مؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة (A/S-22/PV.5)	٨ و٩	٢٣

ألف - الانتخابات والتعيينات

دإ - ١١/٧٢ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة أن تكون لجنة وثائق التفويض للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين، التي تشكّلت بموجب المادة ٢٨ من النظام الداخلي للجمعية، بنفس تشكيلها في الدورة العادية الرابعة والخمسين للجمعية العامة.

ونتيجة لذلك، تشكلت اللجنة من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، بوليفيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، جنوب افريقيا، الصين، الفلبين، النمسا، الولايات المتحدة الأمريكية.

دإ - ١٢/٧٢ - انتخاب رئيس الجمعية العامة[١]

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة أن يكون رئيس الدورة العادية الرابعة والخمسين للجمعية العامة هو نفسه رئيس الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين.

وبناء عليه، جرى إنتخاب السيد ثيو - بن غوريراب (ناميبيا) رئيسا للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة.

دإ - ١٣/٧٢ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة[١]

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة أن يكون نواب الرئيس للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة هم نفس نواب رئيس الجمعية للدورة العادية الرابعة والخمسين.

وبناء عليه، جرى انتخاب ممثلي الدول الأعضاء الإحدى والعشرين التالية نوابا لرئيس الجمعية العامة: الاتحاد الروسي، آيسلندا، بوليفيا، تايلند، الجزائر، جمهورية إيران الإسلامية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، سيشيل، الصين، طاجيكستان، العراق، غرينادا، فرنسا، كوبا، كوت ديفوار، الكونغو، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، نيجيريا، الولايات المتحدة الأمريكية.

دإ - ١٤/٧٢ - انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية[١]

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة أن يكون رؤساء اللجان الرئيسية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين هم نفس رؤساء اللجان الرئيسية للدورة العادية الرابعة والخمسين.

وبناء عليه، جرى انتخاب الأشخاص التالية أسماؤهم رؤساء للجان الرئيسية:

اللجنة الأولى: السيد ريموندو غونزاليس (شيلي)

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة): السيد سوتيريوس زاكيوس (قبرص)

اللجنة الثانية: السيد روبليه أولهايه (جيبوتي)

اللجنة الثالثة: السيد فلاديمير غالوشكا (الجمهورية التشيكية)

اللجنة الخامسة: السيد بني ونسلي (أستراليا)

اللجنة السادسة: السيد فاكيسو موتشوتشوكو (ليسوتو).

دإ - ١٥/٢٢ - انتخاب أعضاء اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، انتخبت الجمعية العامة السيد جون أشي (أنتيغوا وبربودا) رئيسا للجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين.

وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة أن يكون رئيس اللجنة الجامعة المخصصة عضوا كامل العضوية في مكتب الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين.

وفي الجلسة العامة ٢، المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، انتخبت اللجنة الجامعة المخصصة السيد نيفيد حنيف (باكستان) مقررا للجنة الجامعة المخصصة.

باء - المقررات الأخرى

دإ - ٢١/٢٢ - الترتيبات التنظيمية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، اعتمدت الجمعية العامة، بناء على توصية لجنة التنمية المستدامة، بوصفها الهيئة التحضيرية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين[٢]، الترتيبات التنظيمية التالية للدورة الاستثنائية:

ألف - الرئيس

١ - يتولى رئيس الدورة العادية الرابعة والخمسين للجمعية العامة رئاسة الدورة الاستثنائية الثانية العشرين.

باء - نواب الرئيس

٢ - يكون نواب رئيس الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين هم نفس نواب الرئيس في دورتها العادية الرابعة والخمسين.

جيم - اللجنة الجامعة المخصصة

٣ - تنشئ الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين لجنة جامعة مخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين. ويتألف مكتب اللجنة الجامعة المخصصة من رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر.

دال - لجنة وثائق التفويض

٤ - يكون أعضاء لجنة وثائق التفويض للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين هم نفس أعضاء لجنة وثائق التفويض للدورة العادية الرابعة والخمسين للجمعية العامة.

هاء - المكتب

٥ - يتألف مكتب الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين من الرئيس وواحد وعشرين نائبا للرئيس ورؤساء اللجان الرئيسية الست ورئيس اللجنة الجامعة المخصصة.

واو - النظام الداخلي

٦ - يُطبق في الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين النظام الداخلي للجمعية العامة.

زاي - المناقشة في الجلسات العامة

٧ - ينبغي ألا يتجاوز أي بيان يدلى به في المناقشة في الجلسات العامة خمس دقائق.

حاء - مشاركة متكلمين آخرين غير ممثلي الدول الأعضاء

٨ - يجوز للمراقبين أن يدلوا ببيانات في المناقشة في الجلسات العامة.

٩ - يجوز للدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة التي ليست أعضاء في الأمم المتحدة أن تشارك في الدورة الاستثنائية بصفة مراقبين.

١٠- يجوز للدول الأعضاء المنتسبة في اللجان الإقليمية أن تشارك في الدورة الاستثنائية بنفس صفة المراقبين التي اشتركوا بها في المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية لعام ١٩٩٤.

١١- يجوز لكل من واليس وفوتونا، وتوكيلاو أن تشارك في الدورة الاستثنائية بصفة مراقب.

١٢- يجوز للرئيس أن يوجه الدعوة إلى عدد محدود من المنظمات الحكومية الدولية غير المشمولة بالفقرة ٨ أعلاه للإدلاء ببيانات في اللجنة الجامعة المخصصة.

١٣- ورهنا بتوفر الوقت اللازم، يجوز لعدد محدود من المنظمات غير الحكومية أن تدلي ببيانات في الجلسات العامة، رهنا بموافقة رئيس الجمعية العامة.

١٤- يجوز لممثلي المنظمات غير الحكومية، الذين لا يتسع المجال للإستماع إليهم في الجلسات العامة، وممثلي المنظمات غير الحكومية، الذين تختارهم الدوائر المناصرة لهم، الإدلاء ببيانات أمام اللجنة الجامعة المخصصة.

١٥- يجوز لممثلي برامج الأمم المتحدة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الإدلاء ببيانات أمام اللجنة الجامعة المخصصة.

طاء - الجدول الزمني للجلسات العامة

١٢- ستعقد ست جلسات عامة على مدى فترة اليومين بمعدل ثلاث جلسات في اليوم وفقا للجدول الزمني التالي: من ٩/٠٠ إلى ١٣/٠٠، ومن ١٥/٠٠ إلى ١٨/٠٠، ومن ١٩/٠٠ إلى ٢٢/٠٠.

دإ - ٢٢/٢٢ - إقرار جدول الأعمال

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، أقرت الجمعية العامة جدول أعمال الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين[٣].

وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة:

(أ) أن تنظر مباشرة في جميع بنود جدول الأعمال في الجلسات العامة؛

(ب) أن تحيل أيضا البند ٨ من جدول الأعمال إلى اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين لكي تنظر فيه.

دإ- ٢٣/٢٢ - اشتراك المنظمات غير الحكومية في المناقشة في الجلسات العامة

في الجلسة العامة ١، المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة، بناء على إقتراح رئيس الجمعية، أنه يمكن للمنظمات غير الحكومية الثلاثة التالية الإدلاء ببيانات في المناقشة في الجلسات العامة: رابطة حفظ البيئة في منطقة البحر الكاريبي، ومركز موارد شركات منطقة المحيط الهادي، وحركة البلدان الأفريقية.

دإ - ٢٤/٢٢ - رسالة مؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٥، المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، أحاطت الجمعية العامة علما، بناء على توصية اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين[٤]، بالرسالة المؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة وبمرفقها[٥]، وقررت أن تحيل الرسالة ومرفقها إلى الجمعية العامة في دورتها العادية الرابعة والخمسين لمواصلة نظر اللجنة الثانية فيهما تحت بند جدول الأعمال المعنون "البيئة والتنمية المستدامة".

الحواشي

(١) وفقا للمادة ٣٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، يتكون المكتب من رئيس الجمعية، وواحد وعشرين نائبا للرئيس، ورؤساء اللجان الرئيسية الست. انظر أيضا المقرر دإ - ١٥/٢٢.

(٢) انظر: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الثانية والعشرون، الملحق رقم ٢** (A/S-22/2)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(٣) A/S-22/10؛ أنظر أيضا الفرع الأول.

(٤) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الثانية والعشرون، الملحق رقم ٣** (A/S-22/9/Rev.1)، الفقرة ٢٣.

(٥) A/S-22/6.

المرفق

قائمة مرجعية بالقرارات والمقررات

تتضمن هذه القائمة المرجعية القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين. وقد اتخذت القرارات والمقررات دون تصويت.

القرارات

رقم القرار	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
دإ-١/٢٢	وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة	٣(ب)	٥	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢
دإ-٢/٢٢	الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	٨ و٩	٥	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٣

المقررات

رقم المقرر	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
	ألف- الانتخابات والتعيينات				
دإ - ١١/٢٢	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض	٣(أ)	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٠
دإ - ١٢/٢٢	انتخاب رئيس الجمعية العامة	٤	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٠
دإ - ١٣/٢٢	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة	٦	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٠
دإ - ١٤/٢٢	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية . . .	٦	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٠
دإ - ١٥/٢٢	انتخاب أعضاء اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة	٦	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢١

رقم المقرر	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
	باء- المقررات الأخرى				
دإ - ٢١/٢٢	الترتيبات التنظيمية للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة	٦	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٢
دإ - ٢٢/٢٢	إقرار جدول الأعمال	٧	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٣
دإ- ٢٣/٢٢	اشتراك المنظمات غير الحكومية في المناقشة في الجلسات العامة	٦	١	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٣
دإ- ٢٤/٢٢	رسالة مؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة	٨ و٩	٥	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	٢٣